الآراء الواردة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها، وقد لا تتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

# مذهب للكراهية..مذهب للحب المصابيح متعددة ولكن النور واحد

مهدي النجار
كاتب

يعتقد جميع أبناء الديانات (او المذاهب) اعتقاداً تاماً بان دياناتهم (أو مذاهبهم) هي الصائبة وهي التي تمتلك الحقيقة دون سواها وبالتالي لا طريق للنجاة بغير طريقها وحصر الفلاح بأتباع ملتها هي فقط. هذه الاعتقادات الوثوقية ناشئة عن عوامل كثيرة مرتبطة بظروف ولادة الشخص ونشأته حيث نرى بشكل طبيعي أن الدين (أو المذهب) الذي يتبعه الإنسان عادة هو دين العائلة التي ولد فيها، وهذه مسألة بديهية لا ينكرها إلا المتشددون والمتطرفون بآرائهم، وإذا كان من حق الناس الالتزام بدياناتهم ومذاهبهم وعدم التخلي عنها باعتبارها تشكل نواة هوياتهم والملامح الأساسية لشخصياتهم فالأحرى بهم من جانب آخر الالتفات إلى أتباع سائر الديانات واعتبارهم يفكرون بديانتهم كما يفكرون هم ولا يجوز تفضيل دين على آخر مجرد الانتماء له، أو بعبارة أخرى ينبغي على من ينظر إلى دينه باعتباره الدين الأمثل والأحق أن يعترف بان أتباع الديانات الأخرى لهم نفس الحق وينظرون لدينهم مثلما هو ينظر، وكما يقول جون هيك، الداعية الأكثر شهرة في بريطانيا والولايات المتحدة إلى التعددية الدينية والحوار بين الأديان: "يجب أن ننظر إلى أتباع سائر الديانات بنفس العين، لنستطيع الاستفادة من أفكارهم وحتى من طقوسهم. فلا يجوز لنا النظر إليهم كأعداء ومنافسين، أو احتقارهم. يجب إقامة علاقات ود وصداقة معهم، فقد تمنع هذه العلاقة من الانغلاق الديني الخطر، الفكرة الكامنة وراء جميع الصراعات القائمة اليوم في العالم " والى نفس المعنى يشير المتنور السعودي أبو بكر احمد باقادر حيث يستنتج بان عصر الوثوقية التقليدية انتهى: "إنما الحل هو كيف احترم دين غيري، حتى ولو كان ذلك يتعارض مع معتقداتي".

حين نتبصر في جوهر الرسالات الدينية سنجد فعل الخير وايتان الأعمال الصالحة هي ما دعت إليه جميعاً من دونٍ استثناء، دعت إلى الحب والسلام، دعت إلى التواصي بالحق والصبر والرحمة، وبالإحسان والاستقامة، وبالتقوى والشكر، وبرعاية الأمانة وحفظ العهد....كل ذلك مما اهتمت به الرسالات الدينية، مثلما نهت عن الكراهية والضغينة، وعن القتل و الظلم والاعتداء، والطغيان والاستكبار،والفسق والزنا، والكذب والنميمة،والتبذير والبخل، وحب المال والتطفيف....إنها كلها بمثابة " مصابيح متعددة لنور واحد، إن هذا النور يأتي من الأقاصي " على حد تعبير جلال الدين الرومي (شاعر مسلم عاش في القرن الثالث عشر الميلادي). إنها بمثابة توجيهات أساسية لمعايير السلوك المستقيم والأخلاق الفاضلة التي يجب على الإنسان أن يستنبطها ويسلكها، ولم تتوقف أيٌ من الرسالات الدينية بالإنسان عند حد معين لا يتجاوزه بل سعت بالعكس من ذلك إلى أن تفتح له آفاقاً رحبة وتحمله المسؤولية كاملة في كيفية العبادة وفي تنظيم حياته، وهو حر لا رقيب عليه سوى ضميره ويشهد على ذلك ما جاء في الحديث النبوي الشريف: "خذوا عني ما جئت به من أمور دينكم، وانتم اعلم بشؤون دنياكم " وكذلك رفض السيد المسيح الخلط بين الواجبات الدينية والواجبات الدنيوية حيث قال: "علينا أن نعطي ما لقيصر لقيصر وما لله لله ".

إن طمس الجوانب المشرقة في الديانات والمذاهب وإنكار طاقات المحبة والإبداع فيها يعكس توجه الفئات المتشددة من الناس التي أعطت لنفسها حق التحدث باسم الدين وخولتها صلاحية التعبير عما في قرارة نفوس الناس حتى شاركت سبحانه وتعالى في علمه بما في الصدور، وأسرفت هذه التيارات المتشددة في نشر مذاهب الكراهية والضغينة والحقد بين أبناء الجنس البشري، ومارست العنف والضغط لحمل الأفراد والجماعات على الالتحاق بمذاهبهم وتياراتهم ورفضت أي تعايش مع الديانات والمذاهب الأخرى، وكفرت المختلفين معها، واستمرت في تشويه الأديان عن طريق إنزالها من تنزيهها المتعالي إلى خضم الصراعات البشرية والأهواء وتضارب المصالح، واستغنت عن العقل والاجتهاد بحجة أن النص الديني ليس فيه للعقل مجال وان العقل عاجز عن إدراك أسرار العقائد وخفاياها.

تدعو مختلف الشرائع إلى الحب والرحمة والتسامح وتعتبرها سبباً لتعالي الإنسان، فقد جاء في الكتب المقدسة العبرية ما يدعو للنظر إلى الجميع بعين واحدة: "أحبوا جاركم كما تحبون أنفسكم" (لويتيسيوس١٩:١٨) وجاء في تلمود بليونيان: "اكره لجارك ما تكره لنفسك" هذه شريعة موسى كلها.

وتؤسس المسيحية نفسها على مذهب الحب والتسامح كما جاء في توصيات المسيح عليه السلام: "هذه وصيتي أن تحبوا بعضكم بعضاً كما أحببتكم، ليس لأحد حب أعظم من هذا أن يضع احدٌ نفسه لأجل أحبائه " (إنجيل يوحنا/الإصحاح الخامس عشر). ولا تختلف عن بقية الرسالات في النظر إلى الجميع بعين واحدة: "فكل ما تريدون أن يفعل الناس بكم افعلوا هكذا انتم أيضاً بهم. لان هذا هو الناموس والأنبياء" (إنجيل متي/٦). ومثل ذلك كان الإسلام يضع الحوار في صلب نداءاته: "ادعُ إلى سبيلِ ربكَ بالحكمةِ والموعظةِ الحسنة وجادلهُم بالتي هي أحسن أن ربك هو اعلم بمن ضلَّ عن سبيله وهو اعلم بالمهتدين" النحل/,٢٥ وبيان واضح لا لبس فيه ولا غموض يحدد سبحانه تعالى مسؤولية رسله وأنبيائه، يحددها بالإنذار والتبشير والتبليغ فيخاطب رسوله الكريم: "فإنما عليك البلاغُ وعلينا الحسابُ" الرعد/٤٠ وأعطت الرسالة المحمدية في ضوء نصوص القران حرية واسعة لاختيارات الإنسان وتدينه: "قل كلٌ يعمل على شاكلته فربكم اعلم بمن هو أهدى سبيلاً" الإسراء/ ٨٤ ( شاكلته بمعنى دينه أو مذهبه). ولم تذهب مذهب الإكراه والقسر: "لو شاء ربك لآمن من في الأرض جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين" يونس/٩٩ .

ونرى نفس هذه التعاليم، التي بنى المهاتما غاندي حياته عليها، تعاليم الهندوس: "إذا سقاك شخص ماء وسقيته في المقابل ماء، فهذا ليس بعمل مهم. الجمال الحقيقي هو أن تحسن لمن أساء إليك. الإنسان الشريف من ينظر للجميع بعين واحدة ويحسن لمن يسئ إليه" (السيرة الذاتية لغاندي). وأيضا جاء في التعاليم البوذية: "كما الأم تفكر بابنها الوحيد وترعاه على الدوام، يجب أن يفكر الناس بكل موجود حي ويهتم لأمره" (سوتانيباتا).

من تلك التعاليم والوصايا والنداءات نرى بان الأديان والمذاهب تستند إلى رؤية أخلاقية أساسية وعالمية يجسدها مذهب الحب، ولكن هل يلتزم المتدينون من هذا الدين أو ذاك بتلك الأخلاقيات السامية، وهل يقدمون أنفسهم كنماذج إنسانية راقية، أي "أسوة حسنة" كما في التعبير القرآني، تتجاوز الانغلاق والإقصاء وتتخلى عن مذهب الكراهية والعنف وتطهر عقولها ونفوسها من البغضاء والضغينة والتعصب، وتنظر إلى الإنسان كقيمة بحد ذاته وتحترمه بغض النظر عن مشروطيته الدينية أو المذهبية أو العرقية.

# الأسس الدستورية لتوزيع الاختصاصات في مجال الضرائب بين مجلسي برلمان الدولة الفيدرالية

## (نظرة قانونية)

د. فلاح اسماعيل حاجم
استاذ جامعي/ موسكو

"بعد فترة وجيزة ،بحساب الزمن السياسي، سيدخل قانون انشاء الاقاليم في العراق حيّز التنفيذ. الامر الذي سيبرز الى السطح جملة من المعضلات، التي يتطلب حلها قاعدة متينة من التشريعات، واجراءات تمهيدية هائلة، تفيد تجربة اكثر البلدان الفيدرالية عراقة واكثرها استقرارا، انها بذلت المزيد من الوقت والجهد لانجازها."

واذا كانت تلك البلدان قد استندت في التأسيس لاقامة الفيدرالية الى دستور واقعي و (او) عقود فيدرالية واضحة، فان الدستور العراقي، والذي اريد له ان يكون حلاً فاصبح مشكلة بحد ذاته، ليس بمقدوره، بصيغته الحالية، التاسيس للفيدرالية كشكل جديد للدولة العراقية. على ان واحدة من اكثر المسائل خطورة وتعقيدا في الحالة العراقية الراهنة، هو الخلاف حول توزيع الثروة وكيفية استثمار الموارد الطبيعية والذي تبدو مقدماته واضحة في (السجال) بين السلطات المركزية وسلطات اقليم كردستان، حول كيفية استثمار النفط العراقي في تلك المنطقة. اضافة الى النزاع المحتدم، الظاهر حينا والمستتر احيانا اخرى، حول ثروات اقليم الجنوب المرتقب، مع كل ما يترتب على ذلك من نتائج مأساوية.

من هنا الضرورة القصوى لدراسة الموروث الايجابي للبلدان الفيدرالية في مجال ترتيب العلاقة بين السلطات الفيدرالية (الاتحادية) وسلطات الاقاليم.

تمتلك الدولة، وبغض النظر عن شكلها المساحاتي (بسيط،اقاليمي، فيدرالي)، حزمة من المبادئ الدستورية التي على اساسها يتم تحديد اطر نشاط جهازها التشريعي الاهم (البرلمان). اضافة الى ذلك فان ممارسة البرلمان الوظيفة التشريعية في مجال سن واصدار التشريعات المنظمة لسياسة الدولة المالية، وخصوصا في مجال الضرائب، تخضع لجملة من القواعد القانونية التي قامت التجربة الدستورية للشعوب المختلفة بصياغة مبادئها العامة، ورسمت اطرها الاساسية. وربما كان مبدأ (لا ضريبة بدون نص قانوني) واحدا من الاساليب التي تهدف الى الحيلولة دون تعسف السلطة التنفيذية في واحد من اهم المجالات بالنسبة للمواطن.

ان وجود سمات مشتركة لنشاط اجهزة الدولة التمثيلية (البرلمانات) لا يلغي العلامات المميزة التي عادة ما تلازم آليات تنفيذ السياسة الضرائبية للدولة الفيدرالية. فوجود منظومة معقدة وشائكة من اجهزة الدولة، واختلاف تلك الاجهزة، وتشابك العلاقة فيما بينها لابد وان يجعل من تلك الاجهزة اكثر تعقيدا، فتوزيع الاختصاصات هنا يتم ليس فقط بشكل افقي، بحيث يقتصر تأثيره على العلاقة بين مجلسي برلمان الدولة الفيدرالية فقط، وانما بشكل عمودي، حيث العلاقة بين الجهاز التشريعي الاتحادي والاجهزة التشريعية لاقاليم الدولة لها خصوصياتها ايضا. وهنا بالذات يمكننا تلمس جملة من العناصر التي تميز العملية التشريعية في مجال الضرائب بالذات، ابتداءا من اقتراح مشاريع القوانين، وانتهاءا باقرارها واكتسابها القوة القانونية.

ان خصوصية مسؤوليات برلمان الدولة الاتحادي تتجلى في جملة من العناصر هي:

اولا ـ تركيبة الجهاز التشريعي. فمن بين خمس وعشرين دولة فيدرالية موجودة حاليا، تفتقر اربع دول فقط الى برلمان المجلسين وهي تنزانيا وجزر القمر والامارات العربية المتحدة و (العراق). ان وجود مجلس ثان خاص بتمثيل الاقاليم،في اغلب الاحيان، يجعل من امكانية التأثير على ارادة المشرع في المجلس الاخر (مجلس النواب) امرا واردا، وخصوصا اذا ما تعلق الامر بتوزيع الثروات بين اقاليم الدولة.

ثانيا ـ العنصر الثاني الذي يجسد خصوصية برلمان الدولة الفيدرالية في مجال تحديد الاختصاصات، هو طبيعة مجلس النواب (المجلس الاسفل كما هو متعارف في بعض الادبيات القانونية). فتشكيل هذا المجلس عن طريق الاقتراع يمنحه صفة الحامل لسيادة الشعب والمجسد لها. وهذا ما يمنحه تخويلا حصريا بتشريع القوانين ومراقبة تنفيذها، وخصوصا في مجال السياسة المالية للدولة، على انه لابد من الاشارة هنا الى ان هذه المسألة تكتسب اهمية استثنائية في البلدان التي تتمتع بمصادر الثروة الحيوية والاستراتيجية (النفط والغاز والفحم والمعادن...الخ).

ويكون الامر اكثر تعقيدا بالنسبة للبلدان التي تعيش ظروف المرحلة الانتقالية، والتي تفتقر الى عناصر الدولة الكاملة. وربما يكون من المفيد التذكير هنا بان تفعيل مبدأ حصر الدور التشريعي والرقابي،في الامور المالية تحديدا، بمجلس النواب لم ينشأ بدولة فيدرالية، وانما في بلد البرلمانية الاول (المملكة المتحدة). وفي جميع الاحوال، وبغض النظر عن شكل الدولة، فان المعالجة الدستورية للشؤون المالية (بما في ذلك في مجال الضرائب) تستند الى هذا المبدأ بالذات. اي ان مجلس الدولة التشريعي (التمثيلي) المنتخب يمتلك حقا حصريا في تحديد طرق وكيفية دخول الاموال الى خزينة الدولة ومراقبة السلطة التنفيذية اثناء تصرفها بتلك الموارد كيفية صرف الميزانية، على سبيل المثال).

ثالثا ـ العنصر الثالث الذي يؤثر على توزيع الاختصاصات بين مجلسي برلمان الدولة الفيدرالية هو الاسس والمبادئ التي تحدد الوضع القانوني لكل منهما.

فمجلسا البرلمان يتمتعان بحقوق دستورية متساوية، ما يفترض،من الناحية الشكلية، توزيع الاختصاصات بينهما بشكل متكافئ. غير ان التجربة البرلمانية لمختلف البلدان تشير الى ان مبدأ المساواة هذا قلما يفعّل بشكل كامل، وخصوصا في مجال الاختصاصات المالية. وربما شكلت تجربة الولايات المتحدة مثالا صارخا على خرق مبدأ المساواة هذا. فمجلسا الكونغرس الامريكي، مع انهما متساويان في مجال الوظيفة التشريعية، حيث يمكن التقدم بمشارع القوانين لاي من المجلسين، فان كل مجلس يتمتع بما يمكن ان نطلق عليه الصلاحيات الخاصة. حيث تدخل الصلاحيات في المجال المالي ضمن الاختصاصات الحصرية لمجلس النواب.

فالفصل السابع من المادة الاولى لدستور الولايات المتحدة تحصر مهمة مناقشة واقرار مشاريع القوانين في المجال المالي بمجلس النواب فقط،، تاركا لمجلس الشيوخ امكانية اقتراح التعديلات او الموافقة على مناقشتها كبقية المشاريع الاخرى (غير المالية). وبذلك يكون المشرع الامريكي قد منح مجلس النواب الدور المحوري في هذه العملية، فيما حصر مهمة مجلس الشيوخ باقتراح التعديلات فقط. واذا كانت بعض بلدان امريكا اللاتينية التي اتخذت من الفيدرالية شكلا للدولة، قد تاثرت بالنموذج الامريكي في مسألة توزيع الاختصاصات بين مجلسي البرلمان، فان دساتيرها نصت صراحة على اولوية مجلس النواب في سن التشريعات في مجال الاختصاصات المالية (الارجنتين والبرازيل مثالا).

وتبدو اختصاصات مجلس البرلمان الاعلى (مجلس الشيوخ، مجلس الاعيان، مجلس الاتحاد...الخ) في المجال المالي لكثير من برلمانات البلدان الفيدرالية اقل بكثير من تلك التي يتمتع بها مجلسه الادنى (مجالس النواب). ففي استراليا، على سبيل المثال، حيث يتمتع مجلسا البرلمان باختصاصات متساوية وفق الدستور ايضا، تمثل صلاحيات البرلمان المالية شذوذا عن القاعدة. اذ لا يمكن التقدم بمشاريع القوانين الخاصة بفرض الضرائب الى مجلس الشيوخ (المادة ٥٣)، وليس بمقدور المجلس المذكور اقتراح تعديلات تهدف الى زيادة الضرائب. وهنا اجد لزاما الاشارة الى ان المشرع الاسترالي اعطى لخرق التوازن في توزيع الاختصاصات بين مجلسي برلمان الدولة بعدا دستوريا حين اورد عبارة ما عدا الحالات المقرة دستوريا (التوكيد لنا)، فان مجلس الشيوخ يتمتع بحقوق متساوية مع مجلس الشيوخ (المادة ٥٥). ولم يختلف الدستور الكندي في تثبيت مبدأ المساواة بين مجلسي برلمان الدولة، لكنه ذهب، شأن دساتير الدول الفيدرالية الاخرى، الى منح مجلس النواب حقوق حصرية في مجال التشريعات المالية، مشترطا في ذات الوقت ان يكون اقتراح مشاريع القوانين (او تعديلها) من قبل مجلس الشيوخ مرتبطا بتخفيض الضرائب فقط.

وربما كان ذلك لحماية المواطن الكندي اقتصاديا.

ويبدو التفاوت في تحديد اختصاصات مجلسي برلمان الدولة الفيدرالية في مجال التشريعات المالية جليا ايضا خلال مناقشة واقرار ميزانية الدولة. ففي الهند،مثلا، مع ان مشروع الميزانية السنوية يقدم الى مجلسي البرلمان في آن واحد، لا تحمل اقتراحات وتوجيهات مجلس الولايات صفة الالزام بالنسبة لمجلس النواب. على انه لابد من الاشارة هنا الى ان المشرع الهندي حدد فترة اسبوعين لتقديم مجلس الولايات لمقترحاته وتوجيهاته بصدد الميزانية، لكن القانون المالي الاهم يعتبر مقرا من قبل مجلس النواب، سواءا تم الاخذ بتلك الملاحظات والاقتراحات او لم او لم يؤخذ بها. اما في المانيا فقد منحت التشريعات مجلس البرلمان الاعلى ( البندوسرات) حق مناقشة الميزانية السنوية، غير انها (التشريعات) ادرجت مشروع قانون الميزانية ضمن مشاريع القوانين التي لا يتطلب اقرارها مصادقة البندوسرات.

عند الحديث عن توزيع الاختصاصات بين مجلسي البرلمان في الدولة الفيدرالية لابد من تناول التجربة الدستورية لواحدة من اكبر الدول الفيدرالية واكثرها تعقيدا. فقد ذهب الدستور الروسي لعام ١٩٩٣ الى حصر عملية تقديم مشاريع القوانين الى مجلس البرلمان الادنى (مجلس الدوما)، حين اشارت المادة(١٠٤) الى ان كافة مشاريع القوانين تقدم الى مجلس الدوما"\، حيث يقوم الاخير بمناقشة تلك المشاريع واقرارها، وتوكل اليه ايضا مهمة معالجة اعتراضات مجلس الاتحاد ورئيس الدولة على القوانين المصوّت عليها في مجلس الدوما، وبامكان الاخير ازالة الطعن من خلال التصويت مجددا باغلبية الثلثين على القوانين المطعون بها . لكن ذلك لا يلغي مساهمة مجلس الاتحاد في العملية التشريعية ذلك ان القوانين الفيدرالية المصوّت عليها في مجلس الدوما تحال خلال خمسة ايام الى مجلس الاتحاد للمصادقة عليها. بالاضافة الى ذلك فان ثمة خصوصيات تتميز بها التشريعات المالية في روسيا الفيدرالية، فالمادة (١٠٦) من الدستور تنظر في الزامية مناقشة مجلس الاتحاد للتشريعات الخاصة بالميزانية ومنها: الضرائب والمكوس، والعملة الصعبة، والقروض بانواعها، والجمارك...الخ. وهنا ارى ضروريا الاشارة الى واحدة من النقاط الاكثر اهمية فيما يخص العملية التشريعية

بالنسبة للسياسة الضريبية في روسيا، والتي وجدت انعكاسها في الدستور، حيث ذهبت الفقرة الثالثة من المادة (١٠٤) الى "\ان كافة مشاريع القوانين الخاصة بزيادة الضرائب او الغائها، وكذلك فرض ضرائب جديدة، ومشاريع القوانين التي يتطلب تنفيذها تخصيص اموال من ميزانية الدولة، يجب ان ترفق بتقرير مفصل من الحكومة."\

عند تحليل القواعد الدستورية الخاصة بتنظيم اختصاصات مجلسي برلمان الدولة الفيدرالية لا ينبغي، باي حال، التقليل من دور مجلس البرلمان الثاني في مجال رسم وتنفيذ السياسة المالية والضرائبية للدولة. فكونه ممثلا لاقاليم الدولة الفيدرالية، يقوم مجلس البرلمان (الاعلى) بلعب دور كبير، وخصوصا عندما يتعلق الامر بوضع الضرائب وتحديد حجم الايرادات والمصروفات، وحصة الاقاليم المخصصة في الميزانية السنوية للدولة ...الخ. وبذلك يكون قد ساهم في تامين مشاركة الاقاليم في رسم وتفعيل السياسة الضرائبية للدولة، بالاضافة الى توزيع الثروات بين الدولة الفيدرالية (المركز) واقاليمها.

انني ارى ان استكمال بناء اجهزة الدولة الاتحادية، وتعزيز صلاحياتها، والحيلولة دون اشاعة الفهم الخاطئ لمبدأ اللامركزية، بالاضافة الى العمل على اقرار تشريعات واضحة وغير قابلة للتنازع، سيكون له بالغ الاثر ليس في الحفاظ على وحدة العرق فقط، وانما في تنمية اقاليمه ايضا.

# ألمانيا (العربية)

عامر القيسي
اعلامي

اتصل بي احد الاصدقاء من عاصمة دولة عربية غارقة حتى اذنيها بالخطاب القومي ووحدة الامة وقال لي بغضب وحزن وخيبة :

ـ تصور .... تعرض ولدي لاعتداء في المدرسة تسبب في كسر يده اليمنى وعندما حاولت علاجه في مستشفى حكومي قالوا لي بالحرف الواحد (لانعالج العراقي هنا ) ثم توجهت الى مستشفى اهلي ،وولدي يصرخ من الألم ، فطلبوا مني الفاً وستمائة دولار كتامينات للمريض العراقي والتامينات لابن البلد مائتا دولار فقط !! وعندما حاولت اقامة دعوى ضد المعتدين طلبت مني السلطات بكل اريحية مغادرة البلد خلال اسبوع واحد فقط !!

عاصمة عربية اخرى يلهج المسؤولون فيها صباح مساء بالروابط القومية والارض والدم والتاريخ واللغة ،ترفض ادخال اعلامي يعمل في فضائية مرموقة والسبب، لو تصدقون ، لان هذا الاعلامي المسكين يحمل وثيقة سفر عراقية !!

عاصمة عربية اخرى (اكثر) التصاقا بالامة ومستقبلها الزاهر وحاضرها الازهر تبتز حتى المنظات الدولية الانسانية من اجل حفنة من الدولارات على كل ( راس ) عراقي !

واخرى ايها السادة الكرام ترفض من ناحية المبدأ دخول العراقي لانها دولة مبدئية جدا جدا!واخرى تمنع الرياضيين العراقيين من ( تدنيس) أراضيها فيفترش رياضيونا ارض المطار بانتظار الفرج !

واخرى واخرى فالحديث عن موقف الاخوة الاعزاء من المحنة العراقية طويل ومؤلم ووو....

للمقارنة فقط احيلكم ايها السادة الى الخبر التالي الذي نشرته الصحف العراقية والالمانية وتناقلته وكالات الانباء العالمية :

( اعلن مصدر مطلع ان المحكمة الادارية في مدينة انسباخ الالمانيةقررت منح حق الاقامة للاجئين العراقيين الذين لم يمنح لهم حق الاقامة في المابيا لحد الان واضاف المصدر ان هذا القرار سيشمل جميع مكونات الشعب العراقي من الكورد والعرب والتركمان وباقي القوميات الاخرى وتابع المصدر : ان القرار يشمل اللاجئين الذين لديهم حق الاقامة المؤقتةأو المحدودة بالاضافة الى الذين رفضت معاملاتهم من قبل محكمة اللاجئين وسيكون بامكانهم تجديد اقامتهم لفترة اخرى والقرار يشمل ايضا الذين سحبت منهم حق الاقامة والذين تنوي السلطات الالمانيةاعادتهم الى العراق ) تعرفون ايها العرب ان المانيا ليست جارة لنا فنقول حسب الاغنية العراقية ( الجار حقه على الجار ) ولادينهم مثل ديننا فنقول اخوة في الدين ولا لغتهم مثل لغتنا فنقول عنهم اولاد عدنان وقحطان ولا تاريخهم مثل تاريخنا فنتحدث عن اصول حضارية ولا فضل لنا عليهم فنقول أناس اوفياء يردون الجميل باحسن منه ولم يكونوا يوما سببا في اية ماساة لنا فيكفرون عن ذنوبهم ، وهم للحقيقة لاعلاقة لهم لامن بعيد ولا من قريب بحرب خيضت ضدنا ولا بحرب نخوضها فيما بيننا نيابة عن الاخرين ولا يعرفون حتى ماهية العملية السياسية في العراق ولا مع من يقفون او ضد من يوجهون كلامهم ولم يكونوا يوما جزءا من خطة امريكية او ايرانية او سعودية او سورية او بنغلاديشية ، هم لاهذا ولا ذاك لان همهم وهاجسهم هو تقديم المساعدة لشعوب لاتعرف ماذا تريد وان عرفت تخطيء السبيل !

المانيا التي لاهذا ولاذاك منحت حق اللجوء والاقامة حتى للذين رفضت المحاكم المختصة معاملاتهم تفهما منها للمأساة التي يعيشها الشعب العراقي

فماذا نقول لاخوة الدم والتاريخ والمستقبل واللغة والحضارة والرمل والنخيل والماء وهم يذلّون العراقي ، بل انهم يتفننون بممارساتهم الشاذة الى درجة لاتعبر فيها لاعن الروابط المفترضة بيننا ولا عن روابط انسانية مجردة !

ربما الدبلوماسية الرسمية في كل بلدان العالم تتعامل مع مثل هكذا حالات بروح المرونة والمصالح المستقبلية وعدم فتح ابواب ونوافذ التوترات غير المرغوب فيها ، لكننا كشعب ستبق راسخة في ذاكرتنا سلوكيات الاشقاء المختفية خلف ستار القانون والانظمة وترتيب الامور لمصلحة العراقيين !!!

الاكثر ايلاما ان اعلاميا عراقياً ينبري بخطاب شعاراتي ليعظّم هذه العواصم ودورها الانساني والقومي والوطني في رعاية العراقيين !! ويتوسل الى الله ان تسنح له الفرصة لزيارة هذه العواصم القومية جدا فتامل ايها العراقي

شكرا للاشقاء على (رعايتهم) للعراقيين !

وشكرا لالمانيا العربية !